



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة بغداد . كلية العلوم الإسلامية

مجلة كلية العلوم الإسلامية

علمية . فصلية . محكمة

مجلة
كلية العلوم الإسلامية
تصدرها / ٢٠٠

كلية العلوم الإسلامية

جامعة بغداد

العدد

{ ٤٨ }

الجزء الثاني

٢ ربيع الثاني ١٤٣٨ هـ / ٣١ كانون الأول ٢٠١٦ م

إيميل المجلة : journal@cois.uobagdad.edu.iq

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد (٦٣٣) لسنة ١٩٩٦ م

مجلة
كلية العلوم الإسلامية
١ / ١

المحكم والمتشابه في القرآن الكريم

دراسة تحليلية للآية السابعة من سورة آل عمران

الدكتور / سعيد بن راشد الصوافي
أستاذ مساعد . قسم العلوم الإسلامية
كلية التربية . جامعة السلطان قابوس

مجلة
كلية العلوم الإسلامية
١ / ١

المحكم والمتشابه في القرآن الكريم
دراسة تحليلية للآية السابعة من سورة آل عمران

ملخص البحث

بسم الله الرحمن الرحيم

المحكم والمتشابه بحثان رئيسان من أبحاث علوم القرآن الكريم، كما أنهما أيضاً من أبحاث أصول الفقه، تحدث العلماء عنهما، وتفاوتت أنظارهم في تعريفهما وبيان حقيقتهما، وكل يدلي بدلوه في هذا المضمار، وقد رغبت أن أتناول هذا الموضوع لأهميته وخطورته، أتناوله بشيء من الاختصار واليسر والسهولة، متجنباً الخلافات المذهبية، والمذاهب الفكرية العقدية، التي تحاول الانتصار لمذهب أو فكر معين، واقتصر بحثي على دراسة الآية السابعة من سورة آل عمران دراسة تحليلية موضوعية؛ لأنها الأساس في دراسة هذا الموضوع.

المقدمة

وصف الله تبارك وتعالى القرآن الكريم بقوله: {هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ} [إل عمران: ٧]، وبقوله: {كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ} [هود: ١]، وبقوله: {اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا} [الزمر: ٢٣].

المحکم والمتشابه بحثان رئيسان من أبحاث علوم القرآن الكريم، كما أنهما أيضاً من أبحاث أصول الفقه، تحدث العلماء عنهما، وتفاوتت أنظارهم في تعريفهما وبيان حقيقتهما، وكل يدلي بدلوه في هذا المضمار، وقد رغبت أن أتناول هذا الموضوع لأهميته وخطورته، أتناوله بشيء من الاختصار واليسر والسهولة، متجنباً الخلافات المذهبية، والمذاهب الفكرية العقديّة، التي تحاول الانتصار لمذهب أو فكر معيّن، واقتصر بحثي على دراسة الآية السابعة من سورة آل عمران دراسة تحليلية موضوعيّة؛ لأنها الأساس في دراسة هذا الموضوع.

إن أهمية هذا الموضوع تتمثل في خطورته؛ باعتباره يتعلق بفهم آيات الكتاب العزيز، وقد كثر الكلام حول الموضوع من قبل العلماء قديماً وحديثاً، حتى إن أبا جعفر النحاس في كتابه إعراب القرآن يقول عند هذه الآية الكريمة: "هذه الآية كلها مشكّلة". وهذه الدراسة تسعى إلى توضيح الموضوع وتسهيله بعرض أهم الآراء في الموضوع، وتقريب وجهات النظر بين الآراء، ليسهل على الباحث والمتعلم الرجوع إليه، دون مشقة البحث في مختلف الكتب.

أما الهدف من دراسة هذا الموضوع؛ فقد ذكرت سابقاً أن هذا الموضوع تناوله الأقدمون والمحدثون، وقد تناوله العلماء من جهتين؛ علوم القرآن الكريم، وعلم أصول الفقه، وهو في الغالب مدرج ضمن هذين العلمين، وقد تمثلت أهداف هذه الدراسة في الآتي:

- ١- دراسة الموضوع دراسة مستقلة من جهة علوم القرآن الكريم.
 - ٢- دراسة الآية السابعة من سورة آل عمران دراسة تحليلية، والوقوف على أقوال العلماء والمفسرين في الموضوع من خلال الآية الكريمة.
 - ٣- إظهار الموضوع باستخلاص الأوجه الأدق فيه.
 - ٤- تسهيل وتيسير الموضوع ليكون في متناول الباحثين والدارسين وطلاب العلم.
- وقد كانت منهجية كتابة البحث تتمثل في الآتي:
- ١- استخدام المنهج الاستقرائي، وذلك بتتبع آراء العلماء وأقوالهم في الموضوع.
 - ٢- ثم يأتي المنهج الوصفي في سبر آراء العلماء، وتقسيم مفردات الموضوع وتبويبه.

٣- وأخيراً يأتي المنهج التحليلي في دراسة الآراء دراسة موضوعية تحليلية.

هذا وقد تضمن البحث الأمور الآتية:

المقدمة: تضمنت نبذة عن البحث، وأهميته، وأهدافه، والمنهجية المتبعة، ثم الخطة.
تمهيد: بين يدي الآية الكريمة.
المطلب الأول: مفهوم المحكم والمتشابه

المطلب الثاني: أقوال العلماء في المراد بالمحكم والمتشابه في الآية الكريمة
المطلب الثالث: الحكمة من ورود المحكم والمتشابه في القرآن الكريم.
المطلب الرابع: العطف والوقف على اسم الجلالة ومذاهب العلماء فيه.
المطلب الخامس: الضابط في تفسير المحكم والمتشابه.
الخاتمة: تضمنت النتائج والتوصيات

تمهيد: بين يدي الآية الكريمة

أولاً: سبب نزول هذه الآية الكريمة

١- قيل نزلت في الوفد الذين قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من نصارى نجران فخاصموا النبي صلى الله عليه وسلم، قالوا: ألسنت تزعم أنه كلمة الله وروح منه؟ قال: بلى! قالوا: فحسبنا! فانزل الله عز وجل: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾.

٢- وقيل: بل أنزلت هذه الآية في أبي ياسر بن أخطب، وأخيه حبي بن أخطب، والنفر الذين ناظروا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في قدر مدة أكله وأكل أمته، وأرادوا علم ذلك من قبل قوله: "الم" و"المص"، و"المز" و"الر"، فقال الله جل ثناؤه فيهم: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾.

ثانياً: الأوجه البلاغية في الآية الكريمة

يرى بعض العلماء أن المحكم والمتشابه ضرب من ضروب الخطاب القرآني، ومظهر من مظاهر اتساع لفته وقوتها في بيان المقاصد والغايات، فهو من جوانب الإعجاز البياني الذي يتضمنه النص القرآني. ولذلك اختلفت آراء العلماء وتباينت مذاهبهم في بيان هذا الموضوع؛ خاصة في هذه الآية الكريمة، وفيما يأتي نقف مع بعض مواضع هذه الآية الكريمة لتبيين جمال الأسلوب القرآني وبلاغته، وحكمه ومقاصده:

١ - أسلوب الحصر: ابتدأت الآية الكريمة بما يفيد حصر إنزال الكتاب على النبي محمد - صلى الله عليه وسلم - في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ﴾، وذلك لتأكيد ما هو مستقر في

أذهان المؤمنين أن مُنزَّله هو الله تعالى، وعَبَّرَ اللهُ سبحانه - هنا - بالإنزال دون غيرها من الألفاظ؛ كالإتيان؛ للدلالة على أنه لا يختلف عما أوحاه اللهُ إلى غيره من الأنبياء عليهم السلام.

٢ - تقديم الجار والمجرور {عَلَيْكَ} على ذكر المُنزَّل وهو {الْكِتَابُ}، وهذا التقديم له عدة فوائد جليئة، هي^١:

❖ الدلالة على العناية بالنبي محمد - صلى الله عليه وسلم - من قبل ربه - عز وجل - وتكريمه له.

❖ التشويق إلى معرفة المُنزَّل وهو الكتاب، والتنويه بفضله وقدره.

❖ يبنى على ذكر الكتاب بيان انقسامه إلى محكم ومتشابه من غير أن يتخلل ذلك ذكر غيره.

٣ - (أل) في {الْكِتَابِ} للعهد، والمعهود هو الكتاب المُنزَّل على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، وهو القرآن الكريم، الذي جاء بهذه الكيفية المخصوصة، بحيث كان منه المحكم والمتشابه^٢.

٤ - الإخبار عن الجمع بالمفرد: في قوله {هَنَّ أَمْ الْكِتَابِ} إخبار عن الجمع {هَنَّ} بالمفرد {أم الكتاب} ولم يجمع الخبر فيقول (أمهات الكتاب)؛ لأنه أراد جميع الآيات المحكمات، ولم يُرد كل آية منهن لوحدها، فنظر إلى جميعهن، ولم ينظر إلى أفرادهن، ولو أراد الأفراد لكانت كل آية منهن هي أم الكتاب بمفردها، وهذا غير مراد في الآية. ومثل هذا قوله تعالى: {وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً} [المؤمنون: ٥٠] فأخبر عن عيسى - عليه السلام - وأمه بأنهما آية، ولم يقل: آيتين؛ لأن معناه: وجعلنا جميعهما آية. إذ كان المعنى واحداً فيما جُعلا فيه للخلق عبرة^٣.

٥ - {متشابهات}: هذه الكلمة فيها إبهام؛ فإن مفردتها متشابه، فكيف يتشابه الشيء مع نفسه؟ فإن التشابه يقع بين اثنين. وقد أجاب الدرويش عن ذلك بقوله: "والذي يبدو للخطر أن العرب نطقت بألفاظ هذه الصيغة، ولم ترد بها المفاعلة، كقولهم: طبقت النعل، وعاقبت اللص، وخامرت الحب، وعاقرت الخمر. ولو فرضنا أن الصيغة على أصل المفاعلة كان الجواب أن التشابه لا يكون إلا بين اثنين فما فوقهما، وإذا اجتمعت الأشياء المتشابهة كان كل واحد مشابهاً للآخر، فلما لم يصح التشابه إلا في حالة الاجتماع وصف بالجمع؛ لأن كل واحد من مفرداته يشابه الآخر"^٤. ونقل ابن حجر عن أبي البقاء قال: "أصل المتشابه أن يكون بين اثنين، فإذا اجتمعت الأشياء المتشابهة كان كل منها مشابهاً للآخر، فصح وصفها بأنها متشابهة، وليس المراد أن الآية وحدها متشابهة في نفسها. وحاصله أنه ليس من شرط صحة الوصف في الجميع صحة انبساط مفردات الأوصاف على مفردات الموصوفات، وإن كان الأصل ذلك"^٥.

ثالثاً: بعض المعاني في الآية الكريمة

١ - {هن أم الكتاب} أي: هن أصل الكتاب، الذي فيه عماد الدين والفرانس والحدود، وما يحتاج الناس إليه في أمر دينهم، سمأهن أم الكتاب؛ لأنهن معظم الكتاب، وموضع مفرع أهله عند الحاجة إليه، والعرب يسمون الجامع معظم الشيء (أمأ) فأم القوم الراية التي تجمع العسكر تحتها^{١١}. قال ابن عطية: "أم الكتاب} فمعناه الإعلام بأنها معظم الكتاب وعمدة ما فيه، إذ المحكم في آيات الله كثير قد فصل ولم يفرط في شيء منه، قال يحيى بن يعمر: هذا كما يقال لمكة أم القرى، ولمرو أو خراسان، وكما يقال أم الرأس لمجتمع الشؤون إذ هو أخطر مكان"^{١٢}.

٢ - {فأما الذين في قلوبهم زيغ} الزيغ الميل عن الحق، يقال: زاغ زيغاً: أي مال ميلاً^{١٣}. والمعنى: في قلوبهم ميل وانحراف عن الحق^{١٤}. فمن المقصود بهم؟ هل هم قوم مخصوصين؟ أم على وجه العموم؟ فن السيدة عائشة - رضي الله عنها - قالت: تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم {هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ} [آل عمران: ٧]، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمي الله فاحذروهم))^{١٥}. قال ابن الجوزي تعليقاً على هذا الحديث: "اختلف العلماء في المحكم والمتشابه على أقوال كثيرة قد ذكرتها في التفسير، وأظهر الأقوال في المحكم؛ أنه الذي يتبين معناه بنفس تلاوته، وأما المتشابه فينقسم؛ فمنه ما إذا رد إلى المحكم واعتبر به عقل معناه، ومنه ما لا سبيل إلى معرفة كنهه، وهو الذي انفرد الحق - عز وجل - بعلمه، وهو الذي يتبعه أهل الزيغ ويطلبون سره؛ كالقدر ونحوه، فالباحث عن مثل هذا طالب للفتنة، ولا يبعد أن يتبعنا الله - عز وجل - بما طريقتنا فيه تسليم الأمر"^{١٦}. ونقل ابن حجر عن الخطابي قوله: "المتشابه على ضربين: أحدهما ما إذا رد إلى المحكم واعتبر به عرف معناه، والآخر ما لا سبيل إلى الوقوف على حقيقته، وهو الذي يتبعه أهل الزيغ فيطلبون تأويله، ولا يبلغون كنهه، فيرتابون فيه فيفتنون"^{١٧}.

وبناء على ذلك فقد اختلف أهل التأويل في الذين تتحدث عنهم الآية الكريمة؛ فقيل: إنهم نصارى نجران الذين جادلوا في شأن عيسى عليه السلام، وقال آخرون: هم اليهود الذين كانوا يجادلون المسلمين، وقيل: المقصود بالآية العموم؛ لأن اللفظ عام، وخصوص السبب لا يمنع عموم اللفظ^{١٨}. وهذا الذي تدل عليه رواية السيدة عائشة رضي الله عنها، ورجحه الطبري وجمهور المفسرين. قال الفخر الرازي: "وقال المحققون: إن هذا يعم جميع المبطلين، وكل من احتج لباطله بالمتشابه، لأن اللفظ عام، وخصوص السبب لا يمنع عموم اللفظ"^{١٩}. وقال القرطبي: "وهذه الآية تعم كل طائفة من كافر وزنديق وجاهل وصاحب بدعة وإن كانت الإشارة بها في ذلك الوقت إلى نصارى نجران"^{٢٠}. وكذا يرى ابن عطية، حيث قال: "يعم كل طائفة من كافر وزنديق وجاهل صاحب بدعة، والزيغ الميل، ومنه زاغت الشمس، وزاغت الأبصار، والإشارة بالآية في ذلك الوقت

كانت إلى نصارى نجران لتعرضهم للقرآن في أمر عيسى عليه السلام، قاله الربيع، وإلى اليهود، ثم تنسحب على كل ذي بدعة أو كفر^{٢١}. قال الثعالبي: "الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ يَعْمُ كُل طَائِفَةٍ مِنْ وَزَنَدِيْقٍ وَجَاهِلٍ صَاحِبِ بَدْعَةٍ"^{٢٢}.

والجددير بالإشارة - هنا - إلى أن إسقاط هذا الحكم وتخصيصه بطائفة أو فرقة أو مذهب ينتمي إلى الإسلام وتعميمه ادعاء باطل؛ ذلك أنك تجد في بعض الكتب المعتمدة أن الآية الكريمة تشمل الخوارج والشيعة؛ بل تشاركهم مع اليهود والنصارى في البدعة والضلال اعتماداً على روايات عن الصحابة أو التابعين^{٢٣}. وهذا ناتج عن التعصب المذهبي المقيت الذي أدى بالمسلمين إلى التفرقة، بل إلى التناحر والتباغض والتكفير والتفتيل، ويا ليت شعري؛ من الذي يحق له أن يحكم على فرد أو طائفة بالزيغ والضلال باعتبار المخالفة في الرأي والمذهب في ظل تمسكه بالكتاب والسنة الصحيحة؟ والله تعالى يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩] ورسولنا الكريم - صلى الله عليه وسلم - يقول: ((اعملوا بالقرآن أحلوا حلاله وحرّموا حرامه واقتدوا به ولا تكفروا بشيء منه، وما تشابه عليكم منه فردوه إلى الله وإلى أولي الأمر من بعدي كما يخبروكم))^{٢٤}. ولا أريد أن أطيل في هذه المسألة لأنها ليست من غرضي، ولكن الذي أؤكد عليه هو ترك التعاطف المذهبي، وعدم تضليل الآخرين على ضونه. والتحاكم إلى نصوص الكتاب والسنة الصحيحة، وأن يعذر المسلمون بعضهم بعضاً في المسائل الاجتهادية، وهذا هو المنهج السديد الذي اتخذه أهل العلم وأرباب الفهم، وفي المقولة التي تروى عن الإمام الشافعي: "رأبي صواب يحتمل الخطأ، ورأي غيري خطأ يحتمل الصواب"^{٢٥}. يقول الشوكاني بعد توضيحه لسبب اختلاف العلماء في المحكم والمتشابه وإبداء رأيه في ذلك: "... فاشدد يدك على هذا فإنك تنجو به من مضايق ومزالق وقعت للناس في هذا المقام، حتى صارت كل طائفة تسمي ما دل لما تذهب إليه محكماً، وما دل عليه ما يذهب إليه من يخالفها متشابهاً، سيما أهل علم الكلام، ومن أنكر فعلية بمولفاتهم"^{٢٦}.

٣ - ﴿فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ أي: يتبعون ما تشابهت ألفاظه، وتصرفت معانيه بوجوه التأويلات، ليحققوا - بالتأويلات الباطلة - ما هم عليه من الضلال والزيغ عن محجة الحق، تلبساً منهم بذلك على من ضعفت معرفته بوجوه التأويل وتصاريف المعاني^{٢٧}. قال ابن بركة: "إن الذين في قلوبهم مرض - وهم المبطلون - إنما يتبعون ما يتعلقون به ويرونه حجة إن كانوا متأولين من أهل الملة، ويظنون أن فيه مطعناً إن كانوا ملحدين فيما يحتمل تأويله في ظاهره"^{٢٨}.

المطلب الأول: مفهوم المحكم والمتشابه

المُحَكَّم والمتشابه في اللغة :

المُحَكَّم في اللغة: المُتَقَنَّ، على وزن (مُفَعَّل)، وهو مأخوذ من أَحَكَمْتُ الشيءَ أَحَكَمُهُ إِحْكَامًا فهو مُحَكَّمٌ، وذلك إذا أَنْقَنْتَهُ فكان على غاية ما ينبغي من الحكمة، ومنه بِنَاءٌ مُحَكَّمٌ، أي: ثابت مُتَقَنَّ يبعد انهدامه^{٢٩}.

والمتشابه لغة: مأخوذ من الشَّبَّه والشَّبَّه والشبيه، وهو ما بينه وبين غيره تماثل أو أمر مشترك فيشْتَبِه ويلتبس به^{٣٠}، قال ابن قتيبة: "وأصل التشابه: أن يشبه اللفظ اللفظ في الظاهر والمعنيان مختلفان، قال الله - جل وعز - في وصف ثمر الجنة: {وَأَنزَلْنَا بِهِ مُمْتَشَابِهًا} [البقرة: ٢٥]، أي: متفق المناظر، مختلف الطعوم، وقال: {تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ} [البقرة: ١١٨] أي: يشبه بعضها بعضاً في الكفر والقسوة، ومنه يقال: اشتبه علي الأمر إذا أشبهه غيره فلم تكد تفرق بينهما ... ثم يقال لكل ما غُمض ودق: متشابه وإن لم تقع الحيرة فيه من جهة الشبهه بغيره"^{٣١}.

وبناءً على التعريف اللغوي لكل من المحكم والمتشابه يتضح أنه لا تنافي بين معنى (المحكم) ومعنى (المتشابه) في القرآن الكريم من جهة المعنى اللغوي، كما تؤذن به الآية الكريمة التي نحن بصدد الحديث عنها؛ فالقرآن كله محكم؛ بمعنى أنه متقن غاية الإتقان، وهو كذلك متشابه بمعنى أنه متماثل "يُصَدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضًا"^{٣٢}. وقد وردت آيات عدة في القرآن الكريم مؤكدة هذه المعاني، منها قوله تعالى في وصف القرآن الكريم: {كِتَابٌ أَحْكَمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ} [هود: ٢]، وهو من إحكام النظم وإتقانه أو من الحكمة التي اشتملت عليها آياته^{٣٣}، فقد وصف الله تعالى كتابه بأنه كتاب عظيم الشأن، جعلت آياته محكمة النظم والتأليف، واضحة المعاني، بليغة الدلالة، فهي كالحصن المنيع في إحكام البناء، وهي لظهور دلالتها على معانيها ووضوحها لا تقبل شكاً ولا تأويلاً، ولا تحتمل تغييراً ولا تبديلاً^{٣٤}، قال الزمخشري: "نظمت نظماً رصيناً محكماً لا يقع في نقض ولا خلل، كالبناء المحكم المرصوف"^{٣٥}. وفي مقابل الإحكام أيضاً وصف الله تعالى كتابه بالمتشابه في قوله تعالى: {اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا} [الزمر: ٢٣] أي: يُشَبِّه بَعْضُهُ بَعْضًا في هدايته وبلاغته وسلامته من التناقض والتفاوت والاختلاف^{٣٦}، فقد وصفه سبحانه - هنا - بأنه {متشابه} أي: يُشَبِّه بَعْضُهُ بَعْضًا في الحسن والإعجاز، ويُصَدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضًا.

كما جاء نعت القرآن الكريم بالوصفين معاً في آية واحدة، هي قوله تعالى: {هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ} [آل عمران: ٧]، "ولا تعارض بين هذه الإطلاقات الثلاثة؛ لأن معنى إحكامه كله أنه منظم رصين، متقن متين، لا يتطرق إليه خلل لفظي ولا معنوي، كأنه بناء مشيد محكم يتحدى الزمن، ولا ينتابه تصدع ولا وهن، ومعنى كونه كله

متشابهاً أنه يشبه بعضه بعضاً في إحكامه وحسنه، وبلوغه حد الإعجاز في ألفاظه ومعانيه، حتى إنك لا تستطيع أن تفاضل بين كلماته وآياته في هذا الحسن والإحكام والإعجاز، كأنه حلقة مفرغة لا يُدرى أين طرفاها، وأما أن بعضه محكم وبعضه متشابه - كما في الآية الأخيرة - فمعناه أن من القرآن ما اتضحت دلالاته على مراد الله تعالى منه، ومنه ما خفيت دلالاته على هذا المراد الكريم؛ فالأول هو المحكم، والثاني هو المتشابه؛ على خلاف يأتي بين العلماء في ذلك^{٣٧}.

المحكم والمتشابه في الاصطلاح:

اختلف العلماء في تعريف المحكم والمتشابه اصطلاحاً؛ وذلك باعتبار وجهات النظر التي ينطلق منها هؤلاء العلماء، ومن خلال إنعام النظر فيما سطره العلماء والمفسرون في موضوع المحكم والمتشابه نجد الخلط بين موضوعات عدة، هي:

١- المعنى الاصطلاحي للمحكم والمتشابه.

٢- المقصود بالمحكم والمتشابه في القرآن الكريم.

٣- الفصل والوصل في الآية السابعة من سورة آل عمران.

وقد فصلت الموضوعات كلاً على حدة، تقريباً للفهم وتجليه للموضوع. ولذا أقتصر - هنا - على ما أراه أنسب وأقرب إلى موضوع الدراسة من هذه التعريفات^{٣٨}. ومن خلال إجمالة النظر والبحث في تعريفات العلماء والمفسرين للمحكم والمتشابه نجد أن تعريفاتهم لا تخرج عن معنيين اثنين:

الأول: أن المحكم من القرآن هو: ما عرف العلماء تأويله، وفهموا معناه وتفسيره. والمتشابه من القرآن: ما لم يكن لأحد إلى علمه سبيل، مما استأثر الله بعلمه دون خلقه؛ وذلك نحو الخبر عن وقت مخرج عيسى ابن مريم، ووقت طلوع الشمس من مغربها، وقيام الساعة، وفناء الدنيا^{٣٩}. واختار هذا المعنى الطبري، ونسبه إلى جابر بن عبد الله، وقال إنه أشبه بتأويل الآية^{٤٠}، واختاره أيضاً القرطبي وقال إنه مقتضى قول الشعبي وسفيان الثوري وغيرهما، وإنه أحسن ما قيل في المتشابه^{٤١}.

الثاني: أن المحكم من القرآن هو: ما وضح معناه وفُهم المراد منه، ولم يحتمل إلا وجهاً واحداً من المعاني. والمتشابه هو ما احتتمل أوجهاً متعددة فلم يتضح معناه، واحتاج إلى النظر وإعمال الفكر^{٤٢}. وقد ذهب إلى هذا القول أكثر العلماء والمفسرين^{٤٣}، وأرى أنه هو الأنسب؛ للاعتبارات الآتية:

١- هو الذي يتسق مع المعنى اللغوي للمحكم والمتشابه؛ ذلك أن الإحكام يعني الإتقان الذي لا يداخله شيء من المعاني؛ فإحكامه مانع من أن يتضمن معانٍ أخرى. أما التشابه فهو ما بينه وبين غيره تماثل أو اشتراك، فيشتبه ويلتبس به، أي أن هناك معاني أخرى يتضمنها النص.

٢- وفي الوقت ذاته يتسق هذا المعنى - أيضاً - مع سياق الآية الكريمة، يقول الزمخشري عند تفسير الآية الكريمة: "﴿مُحْكَمَاتٌ﴾ أحكمت عبارتها؛ بأن حُفِظَتْ من الاحتمال والاشتباه، ﴿مُتَشَابِهَاتٌ﴾ مشتبهات محتملات، ﴿هِنَّ أُمَّ الْكِتَابِ﴾ أي: أصل الكتاب؛ تحمل المشتبهات عليها وترد إليها".

٣- كما أن هذا المعنى يتناسب مع الأوامر الإلهية في تدبر آيات الكتاب العزيز؛ فإن المولى - عز وجل - من حكمه المقصودة أن جعل من آيات القرآن العزيز محكماً ظاهر الدلالة، هي الأصل الذي يُرد إليه ما أشكل ولم يتضح، وجعل منه متشابهاً؛ حتى يتدبر فيها الناس ويعملوا عقولهم وأفهامهم.

ومن خلال ذلك نستطيع أن نتبين الفرق بين الآيات المحكّمة والآيات المتشابهة في القرآن الكريم؛ فالآيات المحكّمة هي قطعية الدلالة واضحة المعنى، لا تحتمل إلا معنى واحداً، ولذا فهي ليست محل اجتهاد، ولا محل اختلاف بين العلماء؛ ولذا جعلها المولى - عز وجل - أصلاً من أصول الكتاب، بمعنى أنها ثابتة لا يعترى معناها التغيير والتبديل ﴿هِنَّ أُمَّ الْكِتَابِ﴾ وذلك مثل: أصول الدين وقواعده، والمبادئ والأخلاق، والحق والباطل، والخير والشر، والأوامر والنواهي، والحلال والحرام، وغير ذلك. فهذه الأمور جاء الأمر بها بآيات محكمات لا مجال فيها للاجتهاد.

أما الآيات المتشابهة فهي تحتمل عدة معانٍ؛ فتتسع لتشمل معانٍ مختلفة، وهذا ما يتطلبه الواقع الإنساني باختلاف أزماته ومستجدات أحواله، رحمة من الله بعباده، وتيسيراً لأحوالهم، فكما هو معلوم أن لكل زمن متطلباته وظروفه ومعطياته المتجددة في مجالاته المختلفة، وما ذلك علينا بغريب ونحن نعيش زمن التقدم العلمي، والتطور التقني، والازدهار الاقتصادي، والتنوع في مجالات الحياة المختلفة؛ مما يتطلب إعمال العقول والاجتهاد لمواكبة هذه التطورات، واختلاف العلماء المجتهدين في هذا النوع من الآيات إنما هو اختلاف تنوع وتكامل لا اختلاف تضاد وتناقض، وهذا طبيعة الحال إذا كانت اجتهاداتهم مبنية على أسس وقواعد وضوابط الاجتهاد، واعتمادها على الكتاب والسنة الصحيحة، وإذا كان هناك ثمة اختلاف فهذا شيء طبيعي؛ فقد ينظر هذا العالم من زاوية معينة بما توفر لديه من أدلة مراعيًا المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، بينما يختلف معه عالم آخر فيرى رأياً آخر، وهكذا؛ فكلهم ابتغوا الحق وتحروا الصواب. أما الذين يعينهم الحق تبارك وتعالى في هذه الآية الكريمة: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ فهم الذين حادوا عن هذا المنهج في الاجتهاد، واتبعوا الأهواء، وحملوا النصوص ما لا تحتمل؛ ابتغاء إفتان الناس في دينهم.

المطلب الثاني: أقوال العلماء في المراد بالمحكم والمتشابه في الآية الكريمة

التقسيم في هذه الآية الكريمة مبني على استعمال كل من المحكم والمتشابه في معنى خاص، كما يقول محمد رشيد رضا^٤؛ ولذلك اختلفت أنظار العلماء والمفسرين في بيان المحكم والمتشابه في القرآن الكريم عموماً، وتحديد المقصود بهما في هذه الآية الكريمة خصوصاً، وفيما يأتي أذكر أهم هذه الأقوال وأشهرها:

١ - المحكم: هو الناسخ. والمتشابه: هو المنسوخ. وهذا القول مروى عن ابن مسعود، وحكي أيضاً عن قتادة والربيع والضحاك^٥. ويرى ابن عطية أن هذا على جهة التمثيل لا أنه وقف على هذا النوع من الآيات^٦.

٢ - روى ابن جرير عن ابن عباس قال: "المحكمات: ناسخه ومنسوخه وحلاله وحرامه وحدوده وفرائضه وما يؤمن به ويعمل به... والمتشابهات منسوخه ومقدمه ومؤخره وأمثاله وأقسامه وما يؤمن به ولا يعمل به"^٧.

٣ - حكي عن مجاهد وعكرمة - رضي الله عنهما - أن محكمات القرآن الكريم؛ ما فيه الحلال والحرام، وما سوى ذلك فهو متشابه يصدق بعضه بعضاً^٨. وضعف هذا القول ابن عطية؛ معللاً ذلك بأن هذه الأقوال وما ضارحها يضعفها أن أهل الزيغ لا تعلق لهم بنوع مما ذكر دون سواه^٩، وجلى سماحة الشيخ الخليلي هذا الأمر وزاده وضوحاً بقوله: "ومما يزيد هذا المروي عن مجاهد وعكرمة ضعفاً ووهناً أنه بمقتضاه تكون آيات توحيد الله - سبحانه - وتنزيهه عن الصحابة والولد وعن الشبيه والمثيل، وآيات الإيمان بصفاته، والإيمان بملانكته وكتبه ورسله واليوم الآخر؛ من قبيل المتشابه، لأنها ليست مما يدخل في التشريع فيصدق عليه أنه حلال أو حرام، وهو أمر لا يكاد يتصوره ذو لب، فإن التثبت بهذه الآيات من شأن أهل الاستقامة لا من شأن أهل الزيغ، ومعانيها واضحة لا تشبه على ذي عقل"^{١٠}.

٤ - حكي عن بعض السلف أنهم خصوا المحكم ببعض الآيات؛ فقد روي عن ابن عباس أن المحكم من القرآن هو ثلاث آيات من سورة الأنعام^{١١}، وحكي عن أبي عثمان أن المحكم: الفاتحة. وعن محمد بن الفضل: أنه سورة الإخلاص؛ لأنه ليس فيها إلا التوحيد فقط^{١٢}. ووجه بعض المفسرين هذه الأقوال أنها من قبيل التمثيل فقط^{١٣}.

٥ - قال جابر بن عبد الله وهو مقتضى قول الشعبي وسفيان الثوري وغيرهما: المحكمات من أي القرآن ما عُرف تأويله وفهم معناه وتفسيره، والمتشابه ما لم يكن لأحد إلى علمه سبيل مما استأثر الله تعالى بعلمه دون خلقه، ومثل له بعضهم بقيام الساعة، وخروج يأجوج ومأجوج، والحروف المقطعة في أوائل السور^{١٤}. قال القرطبي: "هذا أحسن ما قيل في المتشابه"^{١٥}.

٦ - قال النحاس: "أحسن ما قيل في المحكمات والمتشابهات: أن المحكمات ما كان قائماً بنفسه لا يحتاج أن يرجع فيه إلى غيره، نحو {وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ} [الإخلاص: ٤] {وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَآمَنَ} [طه: ٨٢] والمتشابهات نحو {إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا} [الزمر: ٥٣] يرجع فيه إلى قوله {وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَآمَنَ} [طه: ٨٢] وإلى قوله {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ} [النساء: ١١٦]^{٥٧}، وذكر القرطبي أن ما قاله النحاس يبين ما اختاره ابن عطية، وهو الجاري على وضع اللسان؛ وذلك أن المحكم اسم مفعول من أحكم، والإحكام الإتقان، ولا شك في أن ما كان واضح المعنى لا إشكال فيه ولا تردد، إنما يكون كذلك لوضوح مفردات كلماته وإتقان تركيبها، ومتى اختل أحد الأمرين جاء التشابه والإشكال^{٥٨}. قال ابن عطية: "والمحكمات، المفصلات المبينات الثابتات الأحكام، والمتشابهات هي التي فيها نظر وتحتاج إلى تأويل ويظهر فيها ببادئ النظر إما تعارض مع أخرى أو مع العقل، إلى غير ذلك من أنواع التشابه، فهذا الشبه الذي من أجله توصف ب {متشابهات}، إنما هو بينها وبين المعاني الفاسدة التي يظنها أهل الزيغ ومن لم يمعن النظر، وهذا نحو الحديث الصحيح عن النبي عليه السلام: الحلال بين والحرام بين، وبينهما أمور متشابهات، أي يكون الشيء حراماً في نفسه فيشبهه عند من لم يمعن النظر شيئاً حلالاً وكذلك الآية يكون لها في نفسها معنى صحيح فتشبهه عند من لم يمعن النظر أو عند الزانغ معنى آخر فاسداً، فربما أراد الاعتراض به على كتاب الله، هذا عندي معنى الإحكام والتشابه في هذه الآية"^{٥٩}.

المطلب الثالث: الحكمة من وجود المحكم والمتشابه في القرآن

المتأمل في الآية الكريم يجد أنها أشارت إلى حكم جليلة من ورود المحكم والمتشابه في القرآن الكريم، فقد أنزل الله سبحانه وتعالى هذا الكتاب العزيز ليكون منهج حياة للناس، ومصدر خير وهداية لهم؛ لذلك كان وضعه في غاية من الحكمة، ولم يخرج شيء منه عن حكمة قصدها الحكيم تبارك وتعالى؛ سواء علمها الناس أم لم يعلموها، وقد أدرك العلماء هذه الحقيقة، وآمنوا بها، وتسابقت ألبابهم في استخراج حكمة الله تعالى في جعل قسم من هذا الكتاب متشابهاً وآخر محكماً^{٦٠}. ومن خلال إنباع النظر في الآية الكريمة نتوقف عند بعض هذه الحكم:

أولاً: أن الله سبحانه وتعالى أنزل هذا الكتاب العزيز على سيدنا محمد - صلى الله عليه وسلم - بلسان عربي مبين، نزل على أسلوب العرب وبألفاظهم ووفقاً لكلامهم، وهذا اللسان العربي حفل بالكثير من الألفاظ والأساليب البلاغية والبيانية التي تظهر جمال اللغة العربية؛ كالحقيقة والمجاز، والتصريح والكنائية، والإيجاز والإطناب، والإشارة والتلويح، والوضوح والخفاء، وهذا لوحده فيه من الحكم المتعددة؛ منها: حفظ هذه الأساليب وهذه الجماليات اللغوية، التي بدورها تؤدي إلى حفظ كيان اللغة العربية، التي تعيش في عصرنا الراهن نوعاً من الإهمال والضياع من قبل أهلها. ومنها بيان وجه من وجوه الإعجاز للقرآن الكريم؛ ولذا عد ابن بركة العُماني ورود المحكم

والمتشابه أنه ضرب من ضروب الخطاب القرآني، ومظهر من مظاهر اتساع لغته وقوتها في بيان المقاصد والغايات، فهو من جوانب الإعجاز البياني الذي يتضمنه النص القرآني، يقول ابن بركة: "فالقرآن إنما أنزل بلغة القوم الذين بعث فيهم الرسول صلى الله عليه وسلم، وهو مشتمل على ضروب من الخطاب؛ فمنه المُفسّر الذي لا يُستغنى بلفظه عن بيان غيره، ومنه المجمل الذي لا يُستغنى عن معرفة بيانه، ومنه المحكم الذي يعرفه السامع، ومنه المتشابه الذي يفكر في تأويله العالم"^{١١}.

ثانياً: تنمية الملكات العقلية؛ فقد وهب الله سبحانه وتعالى الإنسان خاصة العقل، بل إنها من أعظم ما ميز الله به الإنسان، ولذلك أمره بالمحافظة عليها، والمحافظة على هذه الخاصة إنما هو باستعمالها، وبحمايتها من المؤثرات التي تُعطل أعمالها أو تعمل على تغييبها، حتى لا تبقى متحجرة جامدة، فمن المعروف أن استخدام القدرات العقلية بالتفكير والتأمل والاكتشاف والبحث؛ فيه تنمية للعقل وتوسعة لأفاقه، ولذلك نجد القرآن الكريم في خطابه إنما يوجه ذوي العقول في استلهاهم مراميه ومقاصده، وذلك عن طريق نور العقل وبصيرته؛ فتجد الخطاب القرآني المتوجه إلى الناس يتكرر فيه قوله {إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ} [الرعد: ٤، والنحل: ١٢، والروم: ٢٤] {أُولَئِكَ الْأَنْبِيَاءُ} [آل عمران: ١٩٠، ويوسف: ١١١، وص: ٤٣، والزمر: ٢١، وغافر: ٥٤]، {إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ} [الرعد: ٣، والروم: ٢١، والزمر: ٤٢، والجن: ١٣] وما شابهها، كل ذلك متوجه إلى العقل، إعمالاً له؛ لاستلهاهم المعاني القرآنية، والمتأمل في تذييل الآية الكريمة بقوله: {وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ} يدرك أهمية ذلك.

ثالثاً: الابتلاء والاختبار؛ فقد روى ابن جرير بإسناده إلى محمد بن جعفر بن الزبير أنه قال في المحكمات: "فيهن حجة الرب، وعصمة العباد، ودفع الخصوم والباطل، ليس لها تصريف ولا تحريف عما وضعت عليه"^{١٢}.

رابعاً: مسابرة تجدد أحوال العصور: القرآن الكريم خطاب للعالمين جميعاً؛ على اختلاف أزمانهم وأمكنهم، وليس خطاباً لعصر نزوله. وأحوال الناس متجددة تجدد الأزمان والأجيال؛ لذا نجد أن تجدد بيان القرآن الكريم بتجدد العصور والأحوال، فالناظر في هذا الكتاب العزيز، والمتأمل في آياته؛ يجدها تخاطب أحوال الناس المتجددة، وكان هذه الآيات تنزلت في تَوْها على كل جيل، فقد اقتضت سنة الله في هذا الكون أن تكون حياة الناس مطردة في تطور الاكتشافات وسير أغوار هذا الكون، فكل جيل يكتشف من الحقائق المذهلة في الأفاق والأنفس بما تيسر له من إمكانات الاكتشاف والعلم والمعرفة، والتي لا يمكن معرفتها لأهل عصر نزول القرآن الكريم؛ أو العصور القريبة منه، فيجد ذكرها أو الإشارة إليها في القرآن الكريم، وكأنه نزل لتَوْه لبيبين لهم أن ما اكتشفوه إنما هو من سنن الله المطردة في هذا الكون، وأن ما توصلوا إليه قليل في علم الله.

وفي جانب التشريع فإنه من المعلوم أن كثيراً من أحكام القرآن الكريم مجملة وعمامة، وتفصيلها إما بآيات أخرى من القرآن الكريم أو بنصوص السنة أو الإجماع، وفي ذلك حكمة إلهية، وهي أن يجعل الله للناس مساحة للاجتهاد واستنباط الأحكام والتشريعات في الأمور المستجدة، والأحوال المتجددة، بما يتناسب مع العصر وتطوراته، وهذا في ظل ما يسمح به موضوع الاجتهاد بشروطه وضوابطه؛ لذا حذر الله تبارك وتعالى في هذه الآية الكريمة، أن لا تأخذ الناس الأهواء في الأمور التي ليس فيها دليل قطعي، فيتبعون المتشابه أو يؤلون النصوص حسب الأهواء والمذاهب الفاسدة، فنعي على من هذا حاله، ووصفهم بالزيف وابتغاء الفتنة، فقال: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾.

خامساً: فتح مجال التفاضل والسبق إلى مرضاة الله سبحانه وتعالى، ونيل ثوابه، ولذلك جعل الله سبحانه وتعالى بعض آيات كتابه متشابهاً؛ لتكون مجالاً خصباً يتنافس فيه الناس بالتفكير والتدبر والاجتهاد؛ للكشف عن المعاني التي ينطوي عليها النص المتشابه، وفقاً للأصول والقواعد والضوابط التي يجب أن تتوفر سواء في المفسر أو في النص المفسر، ولو كانت آيات القرآن كلها محكمة؛ لما كان هناك مجال للتنافس، مما يؤدي إلى تبدل في العقول؛ لعدم استعمالها في هذا الجانب الذي يجلي الفكر ويفتح الذهن، كما أنه يؤدي بدوره إلى إبطال التفاضل والاجتهاد في السبق؛ فيترتب على هذا الأمر استواء منازل الناس، وفي هذا المعنى يقول ابن قتيبة: "ولو كان القرآن كله ظاهراً مكشوفاً حتى يستوي في معرفته العالم والجاهل لبطل التفاضل بين الناس، وسقطت المحنة، وماتت الخواطر"^{١٣}، يقول ابن بركة العُماني: "فأما المعنى في متشابه الكتاب فإن الله - جل ذكره - خلق عباده ليمتحنهم فيثيبهم، كما قال جل وتعالى: ﴿إِنَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ بِالْقِسْطِ﴾ [يونس: ٤]، فعرضهم - بخلقه إياهم - على المنازل وأشرفها، وهو الثواب الذي لا خلاف بين أهل العقول في أنه أشرف من التفضل... ولو كان القرآن كله محكماً لا يحتمل التأويل ولا يمكن الاختلاف فيه لسقطت المحنة فيه، وتبدلت العقول، وبطل التفاضل والاجتهاد في السبق إلى الفضل، واستوت منازل العباد"^{١٤}. ويقول الزركشي في البرهان: "ومنها (أي الحكمة في إنزال المتشابه) إظهار فضل العالم على الجاهل، ويستدعيه علمه إلى المزيد في الطلب في تحصيله؛ لتحصل له درجة الفضل"^{١٥}. ويقول البيضاوي عند تفسير الآية الكريمة معللاً الحكمة من رد المتشابه إلى المحكم: "ليظهر فيها فضل العلماء، ويزداد حرصهم على أن يجتهدوا في تدبرها وتحصيل العلوم المتوقف عليها استنباط المراد بها، فينالوا بها وياتعاب الفرائح في استخراج معانيها، والتوفيق بينها وبين المحكمات معالي الدرجات"^{١٦}.

المطلب الرابع: العطف والوقف على اسم الجلالة ومذاهب العلماء فيه

ولا بد من الوقوف عند مسألة جوهرية في هذا الموضوع توقف عندها العلماء؛ لأن عليها مدار تحديد معنى المحكم والمتشابه في هذه الآية الكريمة، وهي تتعلق بقول الله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾، ومنشأ النظر في هذه الآية

متجه إلى قوله تعالى: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ هل هو كلام مبتدأ ومستأنف؟ أم هو معطوف على قوله: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ؟﴾ فمن المعلوم أن موضع الوقف في الآية هو الذي يحدد المعنى ويوجهه.

هناك اتجاهان في تفسير الآية الكريمة وتوجيهها^{٦٧}:

الأول: يرى الوقف على قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ؟﴾ وعلى هذا فإن قوله تعالى: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ كلام مبتدأ، وبذلك يصبح المعنى: أن المتشابه لا يعلم تأويله إلا الله، والراسخون في العلم يؤمنون به كما جاء، ويكفون علمه إلى الله سبحانه. فهم "قد أدركوا عظم هذا الأمر، فما كان منهم إلا الإعلان بإيمانهم بكل ما أنزل الله سبحانه وتعالى في كتابه من محكم ومتشابه أنه منه، وهذا لأنهم بما نور الله به بصائرهم وألهمهم من العلم؛ أدركوا عظم شأن الكتاب العزيز وأنه لا يمكن أن يحيط بما اشتمل عليه من العلوم إلا الله تعالى وحده"^{٦٨}.

وهذا القول مروى عن ابن عباس وعائشة ومالك بن أنس والكسائي والفراء وأبي علي الجبائي^{٦٩}، وعزاه البغوي إلى الحسن وأكثر التابعين^{٧٠}، واختاره ابن جرير والكلبي من المفسرين^{٧١}، واختاره أيضاً الفخر الرازي وأبو حيان وانتصرا له بكثير من الحجج^{٧٢}، وعليه قول قطب الأئمة، وقال إنه هو مذهب جمهور الصحابة والتابعين ومن بعدهم^{٧٣}.

وبناءً على هذا التأويل ذهب كثير من العلماء في تحديد المحكم والمتشابه من القرآن بأن المحكم: ما عرف العلماء تأويله، وفهموا معناه وتفسيره، والمتشابه: ما لم يكن لأحد إلى علمه سبيل مما استأثر الله بعلمه دون خلقه؛ مثل: طلوع الشمس من مغربها، وقيام الساعة، وفناء الدنيا، وما أشبه ذلك.

أدلة أصحاب هذا القول:

١- قال ابن حجر العسقلاني: "روى عبد الرزاق بإسناد صحيح عن ابن عباس أنه كان يقرأ: وما يعلم تأويله إلا الله ويقول الراسخون في العلم أمنا به، فهذا يدل على أن الواو للاستئناف، لأن هذه الرواية، وإن لم تثبت بها القراءة لكن أقل درجاتها أن تكون خيراً بإسناد صحيح إلى ترجمان القرآن، فيقدم كلامه في ذلك على من دونه، ويؤيد ذلك أن الآية دلت على ذم متبعي المتشابه لوصفهم بالزيغ وابتغاء الفتنة، وصرح بوفق ذلك حديث الباب، ودلت الآية على مدح الذين فوضوا العلم إلى الله وسلموا إليه، كما مدح الله المؤمنين بالغيب"^{٧٤}.

٢- أن صرف الألفاظ إلى غير معانيها المتبادرة لا يتأتى إلا بحملها على المجاز، وفي المجازات كثرة، وترجيح البعض على البعض لا يكون إلا بالترجيحات اللغوية، والترجيحات اللغوية لا تفيد إلا الظن الضعيف، فإذا كانت المسألة قطعية يقينية، كان القول فيها بالدلائل الظنية الضعيفة غير جائز^{٧٥}.

٣- أن طلب تأويل المتشابه مذموم، فالله ذم الذين يبتغون تأويله، والمذموم عند الله غير جائز، ولو كان طلب تأويل المتشابه جائزاً لما ذم الله تعالى ذلك، ولا يحمل الذم على تأويل المتشابهات دون بعض لأنه ترك للظاهر^{٧٦}.

٤- أن الله مدح الراسخين في العلم بأنهم يقولون آمنا به، وهو يتفق مع قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾ [البقرة: ٢٦] فهؤلاء الراسخون لو كانوا عالمين بتأويل ذلك المتشابه على التفصيل لما كان لهم في الإيمان به مدح، لأن كل من عرف شيئاً على سبيل التفصيل فإنه لا بد وأن يؤمن به^{٧٧}. واعترض على هذا بأن كثيراً من الكفار المعاندين يجحدون ما استيقنته أنفسهم كما قال تعالى في معرفة فرعون وأله بالآيات التي جاء بها موسى عليه السلام: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤]، وقال في معرفة اليهود بالنبي صلى الله عليه وسلم: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٤٦].

٥- أنه لو كان الراسخون في العلم معطوفاً على اسم الجلالة للزم منه أن يكون الله تعالى قانلاً معهم: ﴿أَمَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾؛ لأن الحال بعد المعطوف والمعطوف عليه شامل لهما، مع استحالة أن يكون الله قانلاً ذلك^{٧٨}. وتعقب الشوكاني هذا الاستدلال بأنه غير لازم؛ فإن مجيء حال للمعطوف دون المعطوف عليه جائز في اللغة العربية، وقد جاء مثله في الكتاب العزيز، ومنه قوله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا﴾ [الحشر: ٨ - ١٠] وكقوله: ﴿وَجَاءَ رَبِّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [الفجر: ٢٢] أي: وجاءت الملائكة صفاً صفاً^{٧٩}. غير أن الشوكاني ذكر أن هاهنا مانعاً آخر؛ وهو تقييد علمهم بتأويله بحال كونهم قائلين آمنا به، فإن الراسخين في العلم على القول بصحة العطف على الاسم الشريف يعلمونه في كل حال من الأحوال لا في هذه الحالة الخاصة، فاقتضى هذا أن جعل قوله ﴿يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ﴾، حالاً غير صحيح فتعين المصير إلى الاستئناف والجزم بأن قوله ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ مبتدأ خبره ﴿يَقُولُونَ﴾^{٨٠}. ودرأ الخليلي هذا المانع بأمرين: الأول: أن يُحمل القول هنا على معنى الاعتقاد؛ فإنهم لا يمدحون بهذا القول وحده، وإنما يمدحون باتصافهم بمضمونه وهو اعتقادهم بالإيمان به، وأنه من عند الله، ونحو هذا قوله تعالى: ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [التوبة: ٥١] فإن المطلوب منه لا مجرد قول ذلك بل اعتقاده في قرارة نفسه، وقول النبي صلى الله عليه وسلم: ((قل آمنت بالله ثم استقم))^{٨١}، وإنما من شأن الإنسان أن يُعبر عما في قرارة نفسه من الاعتقاد، ويمدح ويُذم على اعتقاد الحق أو الباطل ولو لم يصحبه قول، ولكن كثيراً ما يُعبر عنه بالقول. والأمر الثاني: حمل قوله تعالى ﴿يَقُولُونَ﴾ على أنه استئناف بياني جاء جواباً لسؤال مقدر؛ كانه قيل: ما هو شأن الراسخين في العلم وقد علموا معاني هذه المتشابهات؟ فأجيب بذلك^{٨٢}.

الاتجاه الثاني: يرى أن قوله تعالى: {وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ} معطوف على قوله: {وَمَا يَتْلُمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ}، وعلى هذا يكون المعنى: أن الراسخين في العلم يعلمون تفسير المتشابه من القرآن، "فإن الله تعالى آتاهم من الفهم والإدراك ما أهلهم لأن يكونوا عالمين بمعانيها، وقد شرفهم الله تعالى هنا فعطفهم على نفسه، كما في قوله: {شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَانِمًا بِالْقِسْطِ} [آل عمران: ١٨] إذ عطف الملائكة وأولي العلم على نفسه في الشهادة لنفسه بالوحدانية"^{٨٣}. قال ابن عاشور: "والمراد: الراسخون في العلم، الذين تمكنوا في علم الكتاب، ومعرفة محامله، وقام عندهم من الأدلة ما أرشدهم إلى مراد الله تعالى، بحيث لا تروج عليهم الشبه"^{٨٤}.

ونُسب هذا القول إلى ابن عباس أيضاً، ومجاهد، وأكثر المتكلمين^{٨٥}، وهو رأي أبي جعفر النحاس^{٨٦}، واختاره من المفسرين ابن عطية، وابن عاشور، وهو الذي يفهم من كلام أبي السعود^{٨٧}. واستدل القاضي البيضاوي والزمخشري قبله على اختيارهما الوقوف على {العلم}؛ لأن في ذلك حفراً للعقول على التفكير والإبداع^{٨٨}.

وقد صَحَّح النووي هذا القول، مستنداً على ذلك بأن الله - سبحانه وتعالى - يبغد أن يخاطب عباده بما لا سبيل لأحد من الخلق إلى معرفته^{٨٩}، وإلى هذا القول مال الجمهور من العلماء، وهو مذهب المعتزلة والأشاعرة^{٩٠}.

أدلة أصحاب هذا الاتجاه

١- استدلل أصحاب هذا الاتجاه بأن هؤلاء الراسخين لو لم يكونوا على معرفة بمعاني المتشابهات لكانوا متساوين في ذلك مع غيرهم، وفي أي شيء رسوخهم إن لم يكونوا يعلمون إلا ما يعلم الجميع؟ وما الرسوخ إلا المعرفة بتعاريف الكلام وموارد الأحكام، وذلك كله بقرينة مَعْدَةٌ؛ فالمعنى: وما يعلم تأويله على الاستيفاء إلا الله والقوم الذين يعلمون منه ما يمكن أن يُعلم، يقولون في جميعه: {أَمَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا}^{٩١}. ولا يلزم أن يكون أولئك الراسخون قد أحاطوا بعلم المتشابه، فإذا علموا تأويل بعضه ولم يعلموا البعض قالوا: أمانا بالجميع {كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا}، وما لم يحط به علما من الخفايا فعلمه عند ربنا^{٩٢}.

٢- كما استدللوا بقول النبي - صلى الله عليه وسلم - في ابن عباس: ((اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل))^{٩٣}، "أي: علمه معاني كتابك"^{٩٤}.

وهذا الرأي في نظري هو أوجه الرأيين؛ فبالإضافة إلى ما قدمنا من استدلالات العلماء لهذا الرأي فإني أرى أن هناك دليلاً قوياً يُضَاف إلى ذلك؛ وهو أن منطوق الآية يؤيده، وذلك أن الله سبحانه وتعالى في هذه الآية الكريمة قَسَمَ الناس - بالنسبة إلى نظرتهم إلى تأويل المتشابه - إلى فئتين: فئة تمتلك القدرة التي تستطيع بها معرفة مراد الله تعالى؛ وهم من لديهم ملكة الاجتهاد،

ويستطيعون فهم آيات الكتاب فهماً صحيحاً، ويجعلون نصوص القرآن الكريم في محلها، ويتحرون مراد الله تعالى من الآية؛ ولذلك امتدحهم الله سبحانه وتعالى بالرسوخ في العلم، وشرّفهم بالعطف على اسمه - عز وجل - في العلم بتأويل أي الكتاب العزيز، وليس هذا فحسب؛ بل أشار إلى مزية أخرى عند هذه الفئنة؛ وهي أنهم يقولون {أَمَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا} وهذه نكتة قرآنية لها دلالتها في هذا السياق، وإن دلت على شيء فإتاما تدل على أن هذه الفئنة في تأويلها للمتشابه إنما تنشأ المعنى الصحيح الذي تعنيه الآية الكريمة، وهو مراد الله تعالى، دون أي غرض آخر؛ وهذا من مقتضيات الإيمان عند المسلم؛ حيث يُسَلِّم ويوقن ويصدق بأن ما يأتيه وما يذره من أقوال وأفعال يجب أن يتحرى فيه مراد الله تعالى والسير وفق منهجه. أما الفئنة الأخرى فإنها لا تملك القدرة على الاجتهاد، وإنما تقتحم هذا المجال قصد الاستدلال بآيات القرآن الكريم في غير محلها، وعلى غير مدلولها؛ خدمة غرض معين غير محمود، ولذلك وسمتهم الآية الكريمة بالزيغ، وهو الميل عن الحق، وأنهم يبتغون الفئنة فيتأولون آيات الكتاب العزيز.

التوفيق بين الرأيين

وذهب كثير من العلماء إلى أن التوفيق بين هذين الاتجاهين أمر ممكن؛ وذلك بالرجوع إلى معنى التأويل الوارد في القرآن الكريم؛ فهو يُطلق على معنيين^{٩٥}:

الأول: معنى التفسير والبيان؛ فتأويل الكلام: تفسيره وبيانه وتوضيح معناه؛ كقول الله تعالى: {تَبَيَّنَّا بِتَأْوِيلِهِ} [يوسف: ٣٦]، أي: بتفسيره.

والثاني: معنى الحقيقة التي يؤول إليها؛ كقول الله تعالى: {هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ} [الأعراف: ٥٣]، أي حقيقة ما أخبروا من أمر المعاد.

وبناءً على ذلك يمكن القول: إن الذين ذهبوا إلى حصر التأويل في حقّ الله - تعالى - إنما يقصدون بذلك التأويل بالمعنى الثاني؛ أي الحقيقة التي يؤول إليها، وهذا أمر لا يختلف فيه اثنان؛ لأن حقائق الأمور وكنهها لا يعلمها على الحقيقة إلا الله، أما الذين ذهبوا إلى أنه يمكن للعلماء العلم بالتأويل؛ فإنهم يقصدون بذلك التأويل بالمعنى الأول، أي التفسير والبيان^{٩٦}.

وذكر أيضاً ابن عطية مثل هذا التوفيق بين الرأيين لتقريب الخلاف بين القولين ثم قال معقّباً على ذلك: "فأعراب {الرَّاسِخُونَ} يحتمل الوجهين؛ ولذلك قال ابن عباس بهما، والمعنى فيهما يتقارب بهذا النظر الذي سطرناه"^{٩٧}.

ونقل ابن تيمية عن الإمام أحمد بن حنبل أنه قال: المحكم الذي ليس فيه اختلاف، والمتشابه الذي يكون في موضع كذا وفي موضع كذا. ثم قال: ولم يقل في المتشابه: لا يعلم تفسيره ومعناه إلا الله، وإنما قال: {وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ}. وهذا هو فصل الخطاب بين المتنازعين في هذا الموضوع، فإن الله أخبر أنه: لا يعلم تأويله إلا هو، ولكن لم ينف علمهم بمعناه وتفسيره، بل قال:

{كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ} [ص: ٢٩] وهذا يعم الآيات المحكمات والآيات المتشابهات، وما لا يعقل له معنى لا يتدبر، وقال: {أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا} [النساء: ٨٢] ولم يستثن شيئاً منه نهى عن تدبره، والله ورسوله إنما ذم من اتبع المتشابه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله، فأما من تدبر المحكم والمتشابه كما أمره الله، وطلب فهمه ومعرفة معناه فلم يذمه الله، بل أمر بذلك ومدح عليه^{١٨}. قال محمد الخضر حسين التونسي بعد معالجته لموضوع المحكم والمتشابه: "ونختار بعد هذا أن في القرآن آيات متشابهات أي غير واضحة الدلالة؛ فإما أن تصل إليها أفهام الراسخين في العلم بعد النظر، وإما أن تصل إليها أفهام بعض منهم دون بعض، وفهمها إما أن يكون على وجه مُفَصَّل، وإما أن يكون على وجه مجمل تحصل به فائدة للمخاطب وإن لم يصل إلى كنه المراد منه؛ كآيات والأحاديث الواردة في بعض أحوال يوم القيامة، أما أن يخاطب الله عباده بكلام يستأثره بعلمه، ولا يفهم منه أحد ماذا أريد منه ولو بطريق الإجمال، فذلك ما نراه بعيداً، ولم تقم أدلة تلجنا إلى اعتقاد وجوده"^{١٩}.

وقسم أبو البقاء المتشابه على ثلاثة أضرب: الأول: لا سبيل إلى الوقوف عليه؛ كوقت الساعة ونحو ذلك. الثاني: للإنسان سبيل إلى معرفته؛ كالألفاظ الغريبة والأحكام المغلقة. الثالث: متردد بين الأمرين؛ يختص بمعرفة حقيقته بعض الراسخين في العلم ويخفى على من دونهم، وهو المشار إليه بقوله - عليه الصلاة والسلام - لابن عباس: ((اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل)) وإذا عرفت هذا فقد وفتت على أن الوقف على قوله {وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ} ووصله بقوله {وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ} كلاهما جائز^{٢٠}.

واسترسل أبو البقاء في توضيح ذلك فقال: "ثم اعلم أن كل لفظ القرآن أفاد معنى واحداً جلياً يعلم أنه مراد الله تعالى، فما كان من هذا القسم فهو معلوم لكل أحد بالضرورة، وأما ما لا يعلمه إلا الله فهو مما يجري مجرى الغيب فلا مسأغ للاجتهاد في تفسيره، ولا طريق إلى ذلك إلا بالتوقيف بنص من القرآن أو الحديث أو الإجماع على تأويله، وأما ما يعلمه العلماء فيرجع إلى اجتهادهم، وكل لفظ احتمل معنيين فصاعداً فهو الذي لا يجوز لغير العلماء الاجتهاد فيه، وعليهم اعتماد الشواهد والدلائل دون مجرد الرأي، فإن كان أحد المعنيين أظهر وجب الحمل عليه إلا أن يقوم دليل على أن المراد الخفي، وإن استويا والاستعمال فيهما حقيقة لكن في أحدهما حقيقة لغوية أو عرفية وفي الآخر شرعية فالحمل على الشرعية أولى، إلا أن يدل دليل على إرادة اللغوية، ولو كان في أحدهما عرفية وفي الآخر لغوية فالحمل على العرفية أولى وإن اتفقا في ذلك، فإن لم يمكن إرادتهما باللفظ الواحد اجتهد في المراد منهما بالأمارات الدالة عليه، فما ظنه فهو مراد الله تعالى في حقه، وإن لم يظهر له شيء فهل يتخير في الحمل أو يأخذ بالأغظ حكماً أو بالأخف حكماً فيه أقوال، وإن أمكن إرادتهما وجب الحمل عليهما عند المحققين، والحكمة في أن العلم بمراد الله تعالى مستنبط بأمارات ودلائل هي من الله أراد أن يتفكر عباده بكتابه فلم يأمر نبيه عليه الصلاة والسلام بالتنصيص على المراد في جميع آياته"^{٢١}.

قال التفازاني: "وقد يقال: إن التوقف عن تأويل التشابه إنما هو عن طلب العلم حقيقة لا ظاهراً، والأئمة إنما تكلموا في تأويله ظاهراً لا حقيقة، وبهذا يمكن أن يُرفع نزاع الفريقين"^{١٠٢} وقال الثعالبي: "وهذه المسألة إذا تُوِّمَّتْ، قُرِبَ الخلاف فيها من الاتفاق، وذلك أنَّ الله تعالى قَسَمَ أي الكتاب قَسَمَيْنِ: محكماً ومتشابهاً، فالمحكَّم هو المَتَّصِحُّ المعنى لكلِّ من يفهم كلام العرب، لا يحتاج فيه إلى نظر، ولا يتعلَّق به شيء يلبس، ويستوي في علمه الراسخ وغيره، والمتشابه على نوعين، منه ما لا يُعَلَّمُ البتَّة؛ كأمْر الرُّوح، وأما المَغْيِبَات التي قد أَعَلَّمَ اللهُ بوقوعها إلى سائر ذلك، ومنه ما يُحْمَلُ على وجوه في اللغة، ومَنَاح في كلام العرب، فَيَتَأَوَّلُ، وَيُعَلَّمُ تأويله، ولا يُسَمَّى أحدٌ راسخاً إلا أن يعلم من هذا النوع كثيراً؛ بحسب ما قَدَّرَ له، فَمَنْ قال إن الراسخين يعلمون تأويل المتشابه، فمراده النوع الثاني الذي ذكرناه، ومَنْ قال إن الراسخين لا يعلمون تأويله، فمراده النوع الأول؛ كأمْر الرُّوح، ووقت الساعة، لكن تخصيصه المتشابه بهذا النوع غير صحيح"^{١٠٣}.

الخلاصة: من ذلك يتضح أن خلاف العلماء في الوقف والوصل في هذه الآية الكريمة لفظي؛ فالذين يقولون بالفصل إنما يرجعون معنى تأويل المتشابه إلى أنه الذي لا يعلم حقيقة أمره ومعناه إلا الله تعالى؛ كعلم الساعة وأمر الروح، أما الذين يقولون بالوصل فباتهم يرجعون معنى تأويل المتشابه إلى الناحية التفسيرية.

المبحث الخامس: الضابط في تفسير المحكم والمتشابه

عوداً على ذي بدء؛ فقد ذكرنا في المقدمة أن هذا الموضوع موضوع خطير وشانك، وسقنا قول النحاس في كتابه إعراب القرآن عند حديثه عن هذه الآية الكريمة: "هذه الآية كلها مشكلة"^{١٠٤}. وفصلاً عن ذلك فإن المولى - عز وجل - في هذه الآية الكريمة حذر من اتخاذ هذا الباب ذريعة في الوصول إلى أغراض غير حميدة؛ بقصد إضلال الناس، أو الانتصار لمذهب معين، مستغلين سعة اللغة العربية وشمولها؛ وقد وقع بعض المسلمين في المحذور من هذا الباب؛ سواء عن قصد أو عن سوء فهم، ونتج عن ذلك اختلاط في المفاهيم، وادى أيضاً إلى الجفوة بين المذاهب الإسلامية، فكل يدعي أنه مُحَقِّقٌ؛ خاصة في المجال العقدي، فيما يتعلق بمسائل الصفات، والمسائل العقدية الأخرى، يقول الفخر الرازي: "إن كل واحد من أصحاب المذاهب يدعي أن الآيات الموافقة لمذهبه محكمة، وأن الآيات الموافقة لقول خصمه متشابهة، فالمعتزلي يقول: قوله {فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ} [الكهف: ٢٩] محكم، وقوله {وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ} [التكوير: ٢٩] متشابه، والسني يقبل الأمر في ذلك"^{١٠٥}. وإذا كان المجال لا يسمح للتعرض لهذه المسائل هنا، فإن الضابط في هذا الباب حدده الآية الكريمة؛ إذ قَسَمَت آيات الكتاب العزيز إلى قسمين؛ الأول: المحكم، وهو الواضح الجلي أو الذي لا يمكن تأويله إلا بمعنى واحد، وهذا القسم أصل يرجع إليه، وهو بمثابة قواعد ثابتة. أما القسم الثاني فهو المتشابه الذي يمكن تفسيره بمعاني مختلفة يحتملها اللفظ وتتسع لها اللغة، وهذا الذي وقع فيه الإشكال والتنازع بين المسلمين، يقول ابن كثير عند تفسير هذه الآية الكريمة: "يخبر تعالى أن في القرآن آيات محكمات هن أم الكتاب،

أي: بينات واضحات الدلالة، لا التباس فيها على أحد من الناس، ومنه آيات أخر فيها اشتباه في الدلالة على كثير من الناس أو بعضهم، فمن رد ما اشتبه عليه إلى الواضح منه، وحكم محكمه على متشابهه عنده، فقد اهتدى. ومن عكس انعكس؛ ولهذا قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ أي: أصلها الذي يرجع إليه عند الاشتباه ﴿وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ أي: تحتمل دلالتها موافقة المحكم، وقد تحتمل شيئاً آخر من حيث اللفظ والتركيب، لا من حيث المراد^{١٠٦١}

وقد بين الفخر الرازي آلية العمل في هذا الباب، واعتبره قانوناً يرجع إليه، وهو أن اللفظ إذا كان محتملاً لمعنيين وكان بالنسبة إلى أحدهما راجحاً وبالنسبة إلى الآخر مرجوحاً؛ فإن حملناه على الراجح ولم نحمله على المرجوح فهذا هو المحكم، وأما إن حملناه على المرجوح ولم نحمله على الراجح فهذا هو المتشابه. وصرف اللفظ عن الراجح إلى المرجوح لا بد فيه من دليل منفصل، وذلك الدليل المنفصل إما أن يكون لفظياً وإما أن يكون عقلياً. أما القسم الأول إنما يتم إذا حصل بين ذلك الدليلين اللفظيين تعارض، وإذا وقع التعارض بينهما فليس ترك ظاهر أحدهما رعاية لظاهر الآخر أولى من العكس، اللهم إلا أن يقال إن أحدهما قاطع في دلالاته والآخر غير قاطع؛ فحينئذ يحصل الرجحان، أو يقال كل واحد منهما وإن كان راجحاً إلا أن أحدهما يكون أرجح، وحينئذ يحصل الرجحان، إلا أننا نقول: أما الأول فباطل، لأن الدلائل اللفظية لا تكون قاطعة البتة، لأن كل دليل لفظي فإنه موقوف على نقل اللغات، ونقل وجوه النحو والتصريف، وموقوف على عدم الاشتراك وعدم المجاز، وعدم التخصيص، وعدم الإضمار، وعدم المعارض النقلية والعقلية، وكان ذلك مظنون، والموقوف على المظنون أولى أن يكون مظنوناً، فثبت أن شيئاً من الدلائل اللفظية لا يكون قاطعاً. وأما الثاني وهو أن يقال: أحد الدليلين أقوى من الدليل الثاني وإن كان أصل الاحتمال قائماً فيهما معاً، فهذا صحيح، ولكن على هذا التقدير يصير صرف الدليل اللفظي عن ظاهره إلى المعنى المرجوح ظنياً، ومثل هذا لا يجوز التعويل عليه في المسائل الأصولية، بل يجوز التعويل عليه في المسائل القطعية لا يجوز إلا عند قيام الدليل القطعي العقلي على أن ما أشعر به ظاهر اللفظ محال، وقد علمنا في الجملة أن استعمال اللفظ في معناه المرجوح جائز عند تعذر حملته على ظاهره، فعند هذا يتعين التأويل، فظهر أنه لا سبيل إلى صرف اللفظ عن معناه الراجح إلى معناه المرجوح إلا بواسطة إقامة الدلالة العقلية القاطعة على أن معناه الراجح محال عقلاً، ثم إذا قامت هذه الدلالة وعرف المكلف أنه ليس مراد الله تعالى من هذا اللفظ ما أشعر به ظاهره، فعند هذا لا يحتاج إلى أن يعرف أن ذلك المرجوح الذي هو المراد ماذا؛ لأن السبيل إلى ذلك إنما يكون بترجيح مجاز على مجاز، وترجيح تأويل على تأويل، وذلك الترجيح لا يمكن إلا بالدلائل اللفظية، والدلائل اللفظية على ما بينا ظنية، لا سيما الدلائل المستعملة في ترجيح مرجوح على مرجوح آخر يكون في غاية الضعف، وكل هذا لا يفيد إلا الظن الضعيف، والتعويل على مثل هذه الدلائل في المسائل القطعية محال، فلهذا التحقيق

المتين مذهباً أن بعد إقامة الدلائل القطعية على أن حمل اللفظ على الظاهر محال لا يجوز الخوض في تعيين التأويل^{١٠٧}.

ومن الضوابط التي نستنبطها من منطوق الآية الكريمة في هذا المجال هو تحري مراد الله سبحانه وتعالى؛ فالمأمل للآية الكريمة يجد أنها تثني على الراسخين في العلم، وهم المتصفون بالموضوعية واتباع الحق، الذين يؤمنون به، ويوقنون بأنه حق من عند الله، فيتحررون المعنى الصحيح والدلالة الواقعية. يقول الخليلي موضحاً ذلك: "إن الذين هداهم الله إنما يأخذون بالمحكم ويردون المتشابه إليه؛ لأنهم علموا أن المحكم هو (أم الكتاب) فيجب الاستمسك به، ويحمل المتشابه على ما لا يخالفه حملاً للكلام على أحسن وجوهه، ومراعاة لما يقتضيه من الدلالة على القصد تارة بالحقيقة وأخرى بالمجاز"^{١٠٨}. أما الذين في قلوبهم زيغ، وهم المائلون عن الحق والصواب فإنهم يبحثون عن المعاني التي يحتملها اللفظ اللغوي في ترويج أفكارهم الماكرة فتنة للناس؛ فيتأولون الآيات، ويقصدون المعاني المغلوطة، التي تخالف مراد الله تعالى.

الخاتمة

ونصل أخيراً إلى بعض الاستنتاجات والتوصيات:

النتائج:

- المحكم والمتشابه ضرب من ضروب الخطاب القرآني، ومظهر من مظاهر اتساع لغته وقوّتها في بيان المقاصد والغايات.

- موضوع المحكم والمتشابه موضوع خطير؛ وقف عنده العلماء واختلفوا فيه، وكل أدلى بدلوه. - اختلاف العلماء في هذا الباب ناشئ عن المنظور الذي ينطلق منه هؤلاء العلماء؛ فمن خلال إنعام النظر فيما سطره العلماء والمفسرون في موضوع المحكم والمتشابه نجد الخلط بين موضوعات عدة، هي: المعنى الاصطلاحي للمحكم والمتشابه. المقصود بالمحكم والمتشابه في القرآن الكريم. الفصل والوصل في الآية السابعة من سورة آل عمران.

- الاختلاف بين العلماء في هذا الموضوع لفظي، ويمكن التوفيق بين آراء العلماء المختلفة. - يجب الحذر من اتخاذ هذا الباب ذريعة للترويج للأفكار المنحرفة، والآراء المضللة، أو للانتصار للمذهب.

- هناك ضوابط لتناول هذا الموضوع تضمنتها الآية الكريمة، ينبغي مراعاتها عند تأويل المتشابه، ووضع بعض العلماء قواعد مهمة لتناول المحكم والمتشابه يمكن الاستفادة منها. التوصيات:

- إقامة مؤتمر يشارك فيه علماء متخصصون يمثلون مختلف مذاهب الأمة الإسلامية لمناقشة هذا الموضوع.

- قيام المتخصصين والباحثين بإجراء مزيد من البحوث المتعمقة في هذا الموضوع. - ترك تضليل أي مذهب من المذاهب الإسلام عموماً بمجرد الاختلاف في هذا الموضوع في المسائل الاجتهادية واللجوء إلى الحوار والنقاش الهادف الموصل إلى الحقيقة والصواب.

- ^١ - النحاس، أبو جعفر أحمد بن محمد، إعراب القرآن، دار المعرفة - بيروت، ط٢، ٢٠٠٨م، ص ١٢١.
- ^٢ - الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان في تأويل القرآن، تح: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ٢٠٠٠م، ج٦، ص ١٨٦.
- ^٣ - المرجع السابق، ص ١٨٧.
- ^٤ - يُنظر: ابن بركة، عبدالله بن محمد، كتاب الجامع، تح: عيسى يحيى الباروني، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عُمان، ج١، ص ٧٢، وابن الجوزي، عبدالرحمن بن علي، زاد المسير في علم التفسير، المكتب الإسلامي، ودار ابن حزم - بيروت، ط١، ٢٠٠٢م، ج١، ص ١٧٨.
- ^٥ - الخليفي، أحمد بن حمد، جواهر التفسير، مكتبة الاستقامة - مسقط، ط١، ٢٠٠٤م، جزء خاص، ص ٧.
- ^٦ - يُنظر: المرجع السابق، ص ٧، ٨.
- ^٧ - المرجع السابق، ص ٨.
- ^٨ - يُنظر: الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج٦، ص ١٧١.
- ^٩ - الدرويش، محيي الدين، إعراب القرآن الكريم، اليمامة، ودار ابن كثير - دمشق - بيروت، ط٦، ١٩٩٩م، ج١، ص ٣٩٣.
- ^{١٠} - ابن حجر العسقلاني، أحمد، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ، ج٨، ص ٢١٠.
- ^{١١} - يُنظر: الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج٦، ص ١٧٠.
- ^{١٢} - ابن عطية، عبدالحق بن غالب، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تح: عبدالسلام عبدالشافى محمد، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ٢٠٠١م، ج١، ص ٤٠١.
- ^{١٣} - الفخر الرازي، التفسير الكبير، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط٢، ١٩٩٧م، مج ٣، ج ٧، ص ١٤٣.
- ^{١٤} - الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج٦، ص ١٨٣.
- ^{١٥} - البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، تح: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، واليمامة - بيروت، ط٣، ١٩٨٧م، حديث رقم (٤٢٧٣) باب: سورة آل عمران، ج٤، ص ١٦٥٥. ومسلم، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم،

دار الجيل، ودار الآفاق - بيروت، حديث رقم (٦٩٤٦) باب: النهي عن اتباع متشابه القرآن والتحذير من متبعيه، ج ١، ص ٥٦.

١٦- ابن الجوزي، أبو الفرج عبدالرحمن، كشف المشكل من حديث الصحيحين، تح: علي حسين البواب، دار الوطن - الرياض، ١٩٩٧م، ج ١، ص ١١٦٣.

١٧- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج ٨، ص ٢١١.

١٨- يُنظر: الفخر الرازي، التفسير الكبير، مج ٣، ج ٧، ص ١٤٣.

١٩- المرجع السابق، الصفحة ذاتها.

٢٠- القرطبي، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، دار الفكر - بيروت، ١٩٩٨م، مج ٢، ج ٤، ص ١٤.

٢١- ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج ١، ص ٤٠٢.

٢٢- الثعالبي، عبدالرحمن بن محمد، تفسير الثعالبي: الجواهر الحسان في تفسير القرآن، تح: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبدالموجود، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ١، ١٩٩٧م، ج ٢، ص ١٢.

٢٣- يُنظر: الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج ٦، ص ١٨٧ - ١٨٨، وأبو حيان، محمد بن يوسف، البحر المحيط، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٩٩٣م، ج ٢، ص ٣٩٩.

٢٤- الحاكم النيسابوري، محمد بن عبدالله أبو عبدالله، المستدرک علی الصحيحین، تح: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٩٩٠م، حديث رقم (٢٠٨٧)، ج ١، ص ٧٥٧.

٢٥- هذه المقولة مشهورة عن الإمام الشافعي يتناقلها أهل العلم، ولم أعثر على مصدرها.

٢٦- الشوكاني، محمد بن علي، فتح القدير، تح: سيد إبراهيم، دار الحديث - القاهرة، ط ٣، ١٩٩٧م، ج ١، ص ٤٧٣.

٢٧- الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج ٦، ص ١٨٥.

٢٨- ابن بركة، كتاب الجامع، ج ١، ص ٥١.

٢٩- يُنظر: ابن منظور، لسان العرب، دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي - بيروت، ط ٢، ١٩٩٧م، مادة (حكيم) ج ٣، ص ٢٧١ - ٢٧٢، وهيثم هلال، معجم مصطلح الأصول، دار الجيل - بيروت، ط ١، ٢٠٠٣م، ص ٢٨٣.

٣٠- يُنظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ٧، ص ٢٣، والزمخشري، محمود بن عمر، أساس البلاغة، مكتبة

- لبنان - بيروت، ط ١، ١٩٩٦م، ص ٢٢٣، وهيثم هلال، معجم مصطلح الأصول، ص ٢٧٤.
- ^{٣١} - ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم، تأويل مشكل القرآن، تح: السيد أحمد صقر، ط ٢، دار التراث - القاهرة، ١٩٧٣م، ص ١٠١ - ١٠٢.
- ^{٣٢} - مجاهد بن جبر، تفسير الإمام مجاهد بن جبر، تح: محمد عبدالسلام أبو النيل، دار الفكر الإسلامي الحديثة - مدينة نصر، ط ١، ١٩٨٩م، ص ٢٤٨، والفخر الرازي، التفسير الكبير، مج ٣، ج ٧، ص ١٣٧ - ١٣٨.
- ^{٣٣} - رضا، محمد رشيد، تفسير المنار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م، ج ٣، ص ١٥٣.
- ^{٣٤} - يُنظر: المرجع السابق: ج ١٢، ص ٤.
- ^{٣٥} - الزمخشري، محمود بن عمر، الكشاف، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ١، ١٩٩٧م، ج ٢، ص ٣٥٨.
- ^{٣٦} - رضا، تفسير المنار، ج ٣، ص ١٣٥.
- ^{٣٧} - الزرقاني، محمد عبدالعظيم، مناهل العرفان في علوم القرآن، دار الفكر - بيروت، ط ١، ١٩٩٦م، ج ٢، ص ١٩٤.
- ^{٣٨} - تركيز الدراسة ينصب حول الآية السابعة من آل عمران، وقد وصفت الآية آيات القرآن الكريم بأن منها محكماً وآخر متشابهاً، على أني سأعرض بعد ذلك في مطلب مستقل إلى كلام العلماء حول المقصود بالإحكام والتشابه في القرآن الكريم من خلال الآية.
- ^{٣٩} - يُنظر: الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج ٦، ص ١٨٠، ١٧٩، والقرطبي، جامع أحكام القرآن، مج ٢، ج ٤، ص ١١، والسيوطي، جلال الدين، الإتقان في علوم القرآن، دار الفكر - بيروت، ط ١، ١٩٩٦م، مج ٢، ج ٣، ص ٥.
- ^{٤٠} - الطبري، ج ٦، ص ١٨٠.
- ^{٤١} - يُنظر: القرطبي، جامع أحكام القرآن، مج ٢، ج ٤، ص ١١.
- ^{٤٢} - الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج ٦، ص ١٧٧، وأبو حيان، البحر المحيط، ج ٢، ص ٣٩٦، وابن بركة، كتاب الجامع، ج ١، ص ٥٠، والسيوطي، الإتقان في علوم القرآن، ج ٢، ص ٥. والفخر الرازي، التفسير الكبير، مج ٣، ج ٧، ص ١٤٠.
- ^{٤٣} - عباس، فضل حسن، إتقان البرهان في علوم القرآن، دار الفرقان، ط ١، ١٩٩٧م، ج ٢، ص ٤٩٠.
- ^{٤٤} - الكشاف، ج ١، ص ٣٦٥.

- ٤٥- يُنظر: تفسير المنار، ج ٣، ص ١٣٥.
- ٤٦- يُنظر: الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج ٦، ص ١٧٢ - ١٧٣، وابن عطية، المحرر الوجيز، ج ١، ص ٤٠٠، والخليلي، أحمد بن حمد، جواهر التفسير، مكتبة الاستقامة - مسقط، ط ١، ٢٠٠٤م، جزء خاص في تفسير الآية السابعة من سورة آل عمران، ص ١٢.
- ٤٧- يُنظر: المحرر الوجيز، ج ١، ص ٤٠٠.
- ٤٨- الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج ٦، ص ١٧٢.
- ٤٩- الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج ٦، ص ١٧٧، والخليلي، جواهر التفسير، جزء خاص، ص ١٥.
- ٥٠- يُنظر: المحرر الوجيز، ج ١، ص ٤٠١.
- ٥١- جواهر التفسير، جزء خاص، ص ١٦.
- ٥٢- هي الآيات (١٥١ - ١٥٣).
- ٥٣- يُنظر: ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، تح: سامي بن محمد سلامة، دار طبية للنشر والتوزيع، ط ٢، ١٩٩٩م، ج ٢، ص ٧.
- ٥٤- يُنظر: ابن عطية، المحرر الوجيز، ج ١، ص ٤٠٠.
- ٥٥- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مج ٢، ج ٤، ص ١١.
- ٥٦- المرجع السابق، الصفحة ذاتها.
- ٥٧- النحاس، أبو جعفر أحمد بن محمد، إعراب القرآن، دار المعرفة - بيروت، ط ٢، ٢٠٠٨م، ص ١٢١.
- ٥٨- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مج ٢، ج ٤، ص ١٢.
- ٥٩- ابن عطية، المحرر الوجيز، ج ١، ص ٤٠٠.
- ٦٠- استرسل سماحة الشيخ أحمد الخليلي وتوسع في بيان حكمة الله تعالى في انقسام آيات الكتاب العزيز إلى محكم ومتشابه. يُنظر: جواهر التفسير، جزء خاص، ص ٢٨ - ٤٣.
- ٦١- كتاب الجامع، ج ١، ص ٧٢.

- ٦٢- الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج ٦، ص ١٧٧.
- ٦٣- ابن قتيبة، تأويل مشكل القرآن، ص ٨٦.
- ٦٤- كتاب الجامع، ج ١، ص ٥٦.
- ٦٥- الزركشي، محمد بن عبدالله، البرهان في علوم القرآن، دار إحياء الكتب العربية، ط ١، ١٩٥٧م، ج ٢، ص ٧٥.
- ٦٦- البيضاوي، عبدالله بن عمر بن محمد، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ج ٢، ص ٦.
- ٦٧- يُنظر: النووي، محيي الدين، صحيح مسلم بشرح النووي، دار المعرفة - بيروت، ط ٥، ١٩٩٨م، ج ١٦، ص ٤٣٤، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ١، ص ٣١٠، والدرويش، إعراب القرآن الكريم وبيانه، ج ١، ص ٣٩٤ - ٣٩٦، والطبري، عماد الدين بن محمد، أحكام القرآن، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ٢، ١٩٨٥م، ج ٢، ص ٢٧٨ - ٢٧٩، وابن عاشور، التحرير والتنوير، مج ٣، ج ٣، ص ١٦٤ - ١٦٥، والطبرسي، الفضل بن الحسن، مجمع البيان في تفسير القرآن، دار المرتضى - بيروت، ط ١، ٢٠٠٦م، ج ٢، ص ١٩٦، والزركشي، البرهان في علوم القرآن، ج ٢، ص ٢٠٢، ومعرفي، سليمان، في علوم القرآن، مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت، ٢٠٠٣م، ص ١٨٢ - ١٨٤.
- ٦٨- الخليلي، جواهر التفسير، جزء خاص، ص ٥٢.
- ٦٩- يُنظر: الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج ٦، ص ١٨٢، ابن عطية، المحرر الوجيز، ج ١، ص ٤٠٣.
- ٧٠- يُنظر: تفسير البغوي، ج ١، ص ٢٨٠.
- ٧١- يُنظر: الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج ٦، ص ١٨٤، والكلبي، محمد بن أحمد، التسهيل لعلوم التنزيل، دار الفكر العربي - بيروت، ط ٤، ١٩٨٣م، ج ١، ص ١٠٠.
- ٧٢- التفسير الكبير، مج ٣، ج ٧، ص ١٤٥ - ١٤٧، والبحر المحيط، ج ٢، ص ٤٠٠ - ٤٠١.
- ٧٣- إطفيش، محمد بن يوسف، هيمان الزاد إلى دار المعاد، تح: عبدالحفيظ شلبي، وزارة التراث القومي والثقافة - سلطنة عمان، ط ٤، ١٩٩٤م/ ج ٤، ص ١٩.
- ٧٤- ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج ٨، ص ٢١٠.
- ٧٥- يُنظر: الفخر الرازي، التفسير الكبير، مج ٣، ج ٧، ص ١٤٥، والخليلي، أحمد، جواهر التفسير، جزء خاص، ص ٥٤.
- ٧٦- المرجعان السابقان، الصفحات ذاتها.

- ٧٧- الفخر الرازي، التفسير الكبير، مج ٣، ج ٧، ص ١٤٦.
- ٧٨- الخليلي، جواهر التفسير، جزء خاص، ص ٥٥.
- ٧٩- الشوكاني، فتح القدير، ج ١، ص ٤٧١.
- ٨٠- المرجع السابق، الصفحة ذاتها.
- ٨١- النسائي، أحمد بن شعيب، السنن الكبرى، تح: عبد الغفار سليمان البنداري، وسيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٩٩١م، حديث رقم (١١٤٨٩)، ج ٦، ص ٤٥٨.
- ٨٢- جواهر التفسير، جزء خاص، ص ٥٧.
- ٨٣- الخليلي، جواهر التفسير، جزء خاص، ص ٥١.
- ٨٤- محمد الطاهر بن محمد، التحرير والتنوير، مؤسسة التاريخ العربي - بيروت، ٢٠٠٠م، ج ٣، ص ٢٤.
- ٨٥- يُنظر: الطبري، تفسير الطبري، ج ٣، ص ١٨٣، والفخر الرازي، التفسير الكبير، مج ٣، ج ٧، ص ١٤٥، وابن عطية، المحرر الوجيز، ج ١، ص ٤٠٣.
- ٨٦- يُنظر كتابه: إعراب القرآن، ص ١٢١.
- ٨٧- يُنظر: ابن عطية، المحرر الوجيز، ج ٣، ص ٢٦ - ٢٧، وأبو السعود، محمد بن محمد، تفسير أبي السعود، دار إحياء التراث - بيروت، ج ٢، ص ٨، وابن عاشور، التحرير والتنوير، ج ٣، ص ١٦٤ - ١٦٥.
- ٨٨- الدرويش، محيي الدين، إعراب القرآن الكريم وبيانه، دار ابن كثير - بيروت، ط ٦، ١٩٩٩م، ج ١، ص ٣٩٥.
- ٨٩- يُنظر: النووي، صحيح مسلم بشرح النووي، ج ١٦، ص ٤٣٤، ونُسب هذا القول إلى ابن عباس أيضاً ومجاهد والربيع عن أنس وأكثر المتكلمين - الفخر الرازي، التفسير الكبير، مج ٣، ج ٧، ص ١٤٥.
- ٩٠- يُنظر: الطبرسي، مجمع البيان، ج ٢، ص ١٩٦، وأبو زرعة، ولي الدين أحمد، الغيث الهامع شرح جمع الجوامع، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، ط ١، ٢٠٠٠م، ج ١، ص ١٤٣.
- ٩١- يُنظر: ابن عطية، المحرر الوجيز، ج ١، ص ٤٠٣، وابن عاشور، التحرير والتنوير، ج ٣، ص ٢٤، والخليلي، جواهر التفسير، جزء خاص، ص ٥٣.
- ٩٢- يُنظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مج ٢، ج ٤، ص ١٨، والخليلي، جواهر التفسير، جزء خاص، ص ٥٣، ٥٤.

١٣- ابن حنبل، أحمد، مسند أحمد بن حنبل، مؤسسة قرطبة - القاهرة، حديث رقم (٢٣٩٧) باب: مسند عبدالله بن العباس، ج ١، ص ٢٦٦.

١٤- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مج ٢، ج ٤، ص ١٨.

١٥- يُنظر: أبو عبيدة معمر بن المثنى، مجاز القرآن، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ٢، ١٩٨١م، ج ١، ص ٨٦، والراغب الأصفهاني، الحسن بن محمد، معجم مفردات ألفاظ القرآن الكريم، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٩٩٧م، ص ٣٨، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ١، ص ٣١٠.

١٦- يُنظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ١، ص ٣١٠، وسليمان معرفي، في علوم القرآن، ص ١٨٤، ومناع القطان، مباحث في علوم القرآن، ص ٢٠٩.

١٧- المحرر الوجيز، ج ١، ص ٤٠٣.

١٨- ابن تيمية، التفسير الكبير، تح: عبدالرحمن راتب عميرة، دار الكتب العلمية - بيروت، ج ٢، ص ٩٣، ٩٤.

١٩- بلاغة القرآن، تح: علي الرضا التونسي، ١٩٧١م، ص ٤٣.

١٠٠- أبو البقاء، أيوب بن موسى الكفوي، الكليات، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ٢، ١٩٩٣م، ص ٨٤٦.

١٠١- المرجع السابق، ص ٨٤٦، ٨٤٧.

١٠٢- أبو البقاء، الكليات، ص ٨٤٧.

١٠٣- الثعالبي، تفسير الثعالبي: الجواهر الحسان في تفسير القرآن، ج ٢، ص ١٢.

١٠٤- النحاس، إعراب القرآن، ص ١٢١.

١٠٥- التفسير الكبير، مج ٣، ج ٧، ص ١٣٩.

١٠٦- ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٢، ص ٧.

١٠٧- يُنظر: التفسير الكبير، مج ٣، ج ٧، ص ١٣٩ - ١٤٠ بتصرف بسيط.

١٠٨- جواهر التفسير، جزء خاص في تفسير الآية السابعة من سورة آل عمران، ص ٤٣ - ٤٤.